

## قانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٨٢

يربط موازنة الهيئة العامة المرفق مياه القاهرة الكبرى  
للسنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه : وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة المرافق مياه القاهرة الكبرى للسنة المالية ١٩٨٣/١٩٨٢ بمبلغ ٨١٨٧٠٠ جنية (أربعة وثمانون مليوناً ومائة وسبعين ألف جنية) .

أولاً - الاستخدامات الحمارية :

قدر الاستخدامات الحمارية للسنة المالية ١٩٨٣/١٩٨٢ بمبلغ ٤٧,٥٠٠,٠٠ جنية (سبعين وأربعون مليوناً وخمسة ألف جنية) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) بحصة الباب الأول - أجور مبلغ ١٠٧٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الثاني - النفقات الحمارية والتحويلات الحمارية مبلغ ٣٦٨,٠٠٠ جنية . منها ٢١٨٩٣,٠٠ جنية فائض حكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٧٢/١٩٨٣ بمبلغ ٣٦,٦٨٧,٠٠ جنية (ستة وثلاثون مليوناً وستمائة وسبعين ألف جنية) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) بحصة الباب الثالث - استخدامات استثمارية مبلغ ٢٩,٥٠٠,٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية مبلغ ٧,١٨٧,٠٠ جنية .

**ثالثاً - الإيرادات الجارية :**

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٢/١٩٨٣ بـ ٤٧,٥٠٠,٠٠٠ جنيه (سبعين وأربعون مليونا وخمسة وألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

الباب الثاني - إيرادات تحويلات جارية مبلغ ٤٧,٥٠٠,٠٠٠ جنيه .

**رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :**

قدرت الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٢/١٩٨٣ بـ ٣٦٦٨٧٠٠٠ جنيه (ستة وثلاثون مليونا وستمائة وسبعة وثمانون ألف جنيه) (موزعة على الأبواب التالية) :

(أ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة مبلغ ٥٤٠٠٠,٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - فروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٣١٢٨٧٠٠٠ جنيه منها مبلغ ٢٤٠٠٠,٠٠٠ جنيه فروض من بنك الاستثمار القومي التحويلات الاستثمارات .

**(المادة الثانية)**

تسرى أحكام التأشيرات العامة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة على هذه الهيئة .

**(المادة الثالثة)**

لتلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

**(المادة الرابعة)**

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

**(المادة الخامسة)**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليه سنة ١٩٨٢ .  
يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها  
صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٤٠٢ (أول يوليه ١٩٨٢ )

حسني مبارك

كَلِيلٌ مُوْلَى زَيْنٌ  
مُهَاجِرٌ مُهَاجِرٌ

19,844 | 19,844 | 19,844 | 19,844